



أن رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل عليها وعندها قربة معلقة

عَنْ كَبْشَةَ الْأَنْصَارِيَّةِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَخَلَ عَلَيْهَا وَعِنْدَهَا قِرْبَةٌ مُعَلَّقَةٌ، فَشَرِبَ مِنْهَا وَهُوَ قَائِمٌ، فَمَقَّطَعَتْ فَمَرَّ الْقِرْبَةَ؛ تَبْتَغِي بَرَكَةَ مَوْضِعٍ فِي رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

[صحيح] [رواه الترمذي وابن ماجه]

دخل النبي صلى الله عليه وسلم على كبشة الأنصارية رضي الله عنها في بيتها فوجد عندها وعاءً من جلدٍ معلقاً فيه ماء، فشرب منه وهو واقف، فمقطعت كبشة فمر القربة، وهي موضع شرب النبي عليه الصلاة والسلام، تريد البركة من موضع فمر النبي صلى الله عليه وسلم، وهذا الفعل إما أنه خاص بالنبي صلى الله عليه وسلم، أو يكون قبل ورود النهي عن الشرب من فم السقاء، فليس لأحدٍ أن يشرب بضمه من إناء كبير مشترك، يشرب منه الناس، بل يسكب منه ويشرب، وفيه جواز الشرب قائماً، ويحمل ما ورد من النهي عن ذلك على الكراهة لا على التحريم، وفي حق النبي صلى الله عليه وسلم لا كراهة؛ لأنه المبيّن لأمته، والبيان جائز أن يكون بالفعل.

معاني الكلمات

القربة السقاء، وهو وعاء مصنوع من الجلد.

<https://sunnah.global/hadeeth/ar/show/66030>



النجاة الخيرية
ALNAJAT CHARITY

